

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

وإذا تبين إفلاسه فلا يجوز حبسه .
ولي الواجد ظلم يحل عرضه وعقوبته ويجوز للحاكم أن يحجزه عن التصرف في ماله ويبيعه
لقضاء دينه وكذلك يجوز له